تاريخ الإرسال: 2012/07/16 - تاريخ القبول للنشر: 2012/11/19 تاريخ النشر: 2012/12/24

النظام المالي لدولتي المرابطين والموحدين في المغرب الإسلامي

عبد الصمد حمزة
جامعة الجزائر

عرف النظام المالي في عهدي المرابطين والموحدين ازدهارا كبيرا تعدت شهرته حدود المنطقة فتنوعت المعاملات المالية وازدهرت العملات وساعدت السياسات الضريبية على التنافس الاقتصادي.

سنتعرض في هذا البحث إلى بعض جوانب النظام المالي التي كانت معروفة في عهد المرابطين والموحدين ببلاد المغرب الإسلامي ونتناولها ببعض التفصيل رغم ما يعتري الجانب المالي من غموض مردّه إلى نقص المادة العلمية وشح المصادر التاريخية في التعرض للحياة المالية في هاته الفترة واهتمامها بجوانب أخرى.

1ـ المعاملات المالية:

ويقصد بها سبل التعامل المالي المتنوعة في ذلك الوقت وهي نظام القراض، نظام الشركات التجارية والوكيل التجاري، أنظمة الحوالة والاستدانة ونظام الرهن والمعاوضة والوديعة، نظام العارية والسلف والكراء، ونظام المزايدة والدلالة، ونظام القبالة.

1/ نظام القراض1: وهو إعطاء مال للتجارة نظير جزء من الربح قد يكون النصف أو الثلث أو الثلثان حسب اتفاق الطرفين وربما يكون هذا المال نقداً أو ذهباً...

2/ نظام الشركات التجارية والوكيل التجاري: وهو نظام المشاركة في التجارة أو اتخاذ الوكلاء الذين يتولون عملية البيع في الأسواق أو في المدن والأقاليم ثم يقسم الربح بين الشركاء على أساس المساهمة في الشركة، وكان أغلب التجار اليهود مغاربة وغير مغاربة يتخذون من نظام الوكالة أساسا لتعاملهم2.

3/ نظام الحوالة: وهو أن يحول المشتري ثمن ما اشتراه إلى الصيرفي الذي أودع عنده المال، وكان التعامل يتم بها في بعض الأحيان رغم أن الفقهاء قد نهوا عنها واعتبروها رباً.3

4/ نظام الاستدانة: لجأ العامة في الغرب الإسلامي إلى الاستدانة لتغطية تكاليف الحياة اليومية نظرا لحالة الفقر وعجز الناس وما ألمّ بالبلاد من مجاعات، وجرت العادة على توثيق عمليات الدين وذكر آجالها وأطرافها للاحتجاج بها عند الحاجة.4

5/ نظام الرهن: وهو رهن الدور والأراضي والبساتين والزروع مقابل مبلغ من المال، وهذا إنما يثبت بكتابة عقود الرهن كما أوردت ذلك بعض نوازل الفترة المدروسة (نوازل الونشريسي)، كحالة المرأة التي رفعت أمرها إلى قاضي البلد فأذن لها في أن تستدين مبلغا من المال لحاجيات أولادها على أن ترهن حظهم من الدار المسكونة.5

6/ نظام المعاوضة: وهو تعويض سلعة بسلعة أخرى أو بمبلغ من المال يساوي قيمة السلعة6 وهو نظام يعادل المقايضة، إذ كان يتم تبادل الحبوب بسلع أخرى أو الملح بالغذاء..

7/ نظام الوديعة: وهي أن يودع التاجر ماله أو بضاعته لدى تاجر آخر ليبيعها له وخاصة عند من يُعرف بالأمانة، وقد يكون ذلك أثناء فترات غيابهم وأسفارهم،7 وترتب عن هذا النوع من المعاملات نتائج متعددة؛ منها وفاة المودع أو عدم معرفة صاحب الوديعة أو انتقالها لشخص آخر.

8/ نظام العارية والسلف والكراء: وكان شائعا بين جميع الطبقات في الغرب الإسلامي حيث جرت العادة أن تستعير النساء الحلي أو تكتريه لمدة معينة مقابل مبلغ من المال متفق عليه، وانتشر كذلك اكتراء الحوانيت والسفن لنقل البضائع والأفراد نظير أجرة معينة، كما كان السلف أكثر طرق البيوع انتشاراً، ويكون إما نقدا بنقد أو سلعة بسلعة أو سلعة بأخرى.8

9/ نظام المزايدة والدلالة: والدلال هو الذي يقوم بدور الوسيط بين البائع والمشتري مقابل نصف الثمن الذي تباع به السلعة،9 ويقوم هذا الدلال بالنداء على السلعة داخل السوق فتقع عليها المزايدة في السعر بين الناس عند شرائها.

10/ نظام القبالة: وهي الضريبة التي تدفع إلى بيت المال على أصحاب الحرف والصناعات والتجار، وقد أشار الونشريسي إلى وجود نظام القبالة في المغرب؛ فيذكر أن رجلا اكترى قبالة القرسطون بسبعين ديناراً، كما اكترى رجل آخر قبالة الخضر بأربعمائة دينار.10

2ـ العملة:

تسهم العملة في إعطاء صورة صادقة عن الأوضاع الاقتصادية والسياسية للدولة فهي تدل على مدى قوة الدولة أو ضعفها سياسيا واقتصاديا.11

كانت العملة في القرن السادس تقوم على أساس المعدنين ، الدينار أو المثقال الذهبي والدرهم الفضي، ومن الدرهم قد تُضرب الأنصاف والأرباع والأثمان، أو تضرب منه وحدات تعرف بالقراريط أو الخراريب.12

ففي عهد المرابطين كانت العملة الرئيسية للدولة هي الدينار الذهبي الذي كان عماد الاقتصاد في الدولة،13 وقد طار ذكر هذه العملة في الآفاق في المغرب والأندلس والشرق وليس من شك أيضا في أن إقبال الناس على نقد الدولة إنما يدل على حسن ثقتهم بها، كما يدل كذلك على ارتفاع قيمة هذه العملة بسبب كثرة المعاملات والتداول،14 حتى أن الدينار المرابطي كاد يصبح نقدا دوليا إذ وصل إلى القسطنطينية، بل لا نبالغ إذا قلنا أن الدينار المرابطي هو «دولار العصور الوسطى».15

وقد قلّد ألفونسو الثامن في طليطلة هذه العملة المرابطية؛ حيث ضرب دنانير عرفت باسم ألفونسو المرابط في عام 1173م، وفي هذا تأكيد على ما كانت تتمتع به العملة المرابطية من قوة.

واستخدم المرابطون العملة الفضية المعروفة الدرهم الفضي، ولتسهيل المعاملات التجارية ضربوا عملات أخرى بجانب الدينار والدرهم من فئة النصف درهم وثمنه و1/16 منه.

وكانت هذه العملة الأخيرة تسمى «خروبة» (بالإسبانية Algorroba)،16 وكان وزن الدينار المرابطي 4.72غ، وهو الوزن الذي عرف به دينار عبد الملك بن مروان، وانخفض هذا الوزن فبلغ 3.95غ كما تدل على ذلك بعض الدنانير التي عثر عليها.17
وفي عام (464هـ/1072م) ضرب المرابطون دينارا ذهبيا باسم الأمير أبي بكر بن عمر في دار السكة بمراكش،18 وفي عام (473هـ/1081م) بدّل الأمير يوسف بن تاشفين السكة وضرب الدينار باسمه، وكان من التبر وجاء على الشكل التالي:19

الوجـه الظّهـــر

لا إله إلا الله محمد رسول الله
ومن يبتغ غير الإسلام
دينا فلن يقبل منه وهو
في الآخرة من الخاسرين
أمير المسلمين يوسف بن تاشفين

الإمام عبد الله
ضرب هذا الدينار
بمراكش سنة
ثلاثة وسبعين وأربعماية
أمير المؤمنين

وسكّ المرابطون العملة في كثير من مدنهم ولم يقتصر ذلك على العاصمة فقط فكانت بفاس وتلمسان وبجاية وتينمل ومكناس وتونس وأغمات وتطوان وسجلماسة ومراكش ونكور وسلا وطرابلس دورٌ لسك العملات، وكذا ببلاد الأندلس في ميورقة وقرطبة وإشبيلية وغرناطة وبلنسية وشريش ومنورقة، وكانت العملات تنسب إلى البلاد التي سُكّت فيها.20

واستمرت إلى جانب العملة المرابطية عملات أخرى منها الدنانير العبادية (نسبة إلى المعتمد ابن عباد) والدنانير الشرقية (نسبة إلى شرق الأندلس) والثلثية،والقرمونية (نسبة إلى قرمونة) والقاسمية (نسبة إلى القاسم بن حمود) والأغلبية ودراهم طيبة.21
أما الدولة الموحدية فقد كانت عملتها من الدنانير والدراهم وكانت مربعة ومركنة أو دائرية في جميع عملتهم من الدينار والدرهم وغيرها من العملات الصغيرة، وكان الدينار الموحدي ضعف الدينار العادي في الوزن، والدينار ثلاثة دراهم والأوقية عشرون درهما، وعرف الدينار الموحدي عند النصارى باسم Dobla.22
ونسبت الدنانير إلى الأمراء الموحدين فوُجدت الدنانير اليعقوبية (نسبة إلى الخليفة يعقوب المنصور) وكانت قيمتها التداولية في الأسواق المالية تعادل دينارين من الدنانير اليوسفية (نسبة إلى الخليفة يوسف بن عبد المؤمن). ويذكر ابن خلدون أن سكة الموحدين قد سنها لهم المهدي بن تومرت مربعة الشكل وأمرهم أن يرسموا في دائرة الدينار شكل مربع في وسطه ويملأ من أحد الجانبين تهليلاً وتحميداً، ومن الجانب الآخر كَتْباً في السطور باسمه واسم الخلفاء من بعده ففعل ذلك الموحدون، وكانت سكتهم على هذا الشكل لهذا

العهد.23

وقد تجلت بعض المشاكل هنا في اختلاف سعر العملة ممّا عقد المعاملات التجارية داخل الأسواق حتى اُستفتي الفقهاء عن تبدل سعر الصرف بين الشراء والبيع هل يؤخذ به أم لا؟. وقد وجد بعض التجار حلا للمسائل التي نشبت بسبب هذا الاختلاف، وذلك بتحديد صرف يوم البيع ونوع العملة ومكان ضربها في وثائق بيوعاتهم.

كما انتشرت ظاهرة تزوير العملة أو غشها ولا يكون هذا الغش بتقليد العملة فقط بل عادة ما يكون بإضافة معادن رخيصة إلى فضتها، وامتد هذا الغش فشمل نصارى إسبانيا الذين كانوا يزورون العملة أيضا.

وتعدّدت المصطلحات الدالة على تزييف العملة ومنها «الدراهم الجديدة» و»دراهم الوقت» و»الدراهم المغشوشة»، ولذلك كان سكّ العملات يُوكَل إلى المعروفين بالعلم والأمانة، وتضع عليهم الدولة مراقبين. بينما كانت عقوبة المزوِّرين شديدة، فكان يُطاف بالمزوِّر الأسواق، ليُنكَّل ويشرد به من خلفه.24

3ـ السياسة الضريبية:

قامت دولة المرابطين على أساس دعوة دينية فدعت أول أمرها إلى إسقاط الضرائب والمكوس المجحفة التي فرضتها دول المغرب آنذاك وملوك الطوائف في الأندلس لإرضاء احتياجاتهم المتزايدة ودفع ما عليهم للدول المسيحية لقاء الحماية والإبقاء عليهم في مناصبهم، ولم يثبت كما يقول ابن أبي زرع عن يوسف بن تاشفين أنه فرض مغارم جائرة أو مكوسا غير شرعية، وإنما التزم بما فرض عليه الشرع:» ولم يوجد في بلد من بلاده ولا عمل من أعماله على طول أيامه رسم مكس ولا معونة ولا خراج، لا في حاضرة ولا في بادية، إلا ما أمر اللّه تعالى به وأوجبه حكم السنة من الزكاة والعشر وجزيات أهل الذمة وأخماس غنائم المشركين»25.

أبطل المرابطون ـعندما فتحوا الأندلسـ كافة المكوس المفروضة على التجارة الصادرة والواردة. وكذلك القبالات المفروضة على الأسواق داخل المدن الأندلسية، وأصبح في إمكان التجار أن يحملوا تجارتهم من إقليم إلى آخر لا يخشون إرهاقا ولا عسفا ما داموا يؤدون ما يفرضه عليهم الدين. وأدت هذه السياسة الحكيمة إلى التخفيف عن كاهل التجار والحرفيين والصناع وتشجيعهم على العمل والصناعة والاتجار26.

كما أن تخفيف الضرائب على المنتجين ساعد على مضاعفة الإنتاج وزيادة مداخيل الأفراد والرفع من مستوى المعيشة، وبرغم قلة الضرائب فقد تضاعفت الأموال، وتدفقت على بيت المال، ولعل السبب في تفسير ذلك هو أن قلة الضرائب مع ضمان تحصيلها خير من كثرتها وعجز الناس عن الوفاء بها، لذلك شدّد المرابطون في تحصيل الضرائب الشرعية بحيث لا يفلت منها أحد، وأمروا بمراقبة عمال الخراج مراقبة دقيقة، وحاسبوهم حساباً عسيراً 27.

ومن نتائج السياسة الضريبية للمرابطي أنه قد وجدت في بيت مال المسلمين عند وفاة يوسف بن تاشفين ثروة كبيرة قُدّرت بثلاثة عشر ألف ربع من الورق، وخمسة آلاف وأربعين ربعا من الذهب28.

لكن هذه السياسة لم تدم طويلا نظراً للحاجة الماسة إلى مداخيل جديدة بسبب توسع الدولة وكثرة نفقاتها29، حتى أن بعض المؤرخين يذكرون أن يوسف بن تاشفين أراد أن يفرض ما يسمى «معونة» على الناس وأفتاه البعض بجواز ذلك اقتداء بعمر بن الخطاب، إلا أن الفقيه أبي عبد الله بن الفراء قاضي ألمرية عارضه في ذلك حتى يحلف داخل المسجد أن ليس عنده ولا في بيت مال المسلمين درهم واحد30.

كما أن علي بن يوسف سار في أول أمره بسيرة أبيه؛ حيث أنه «ملك من البلاد ما لم يملكه والده، لأنه وجد البلاد هادئة والأموال وافدة، والملك قد تواطأ، والأمور قد استقامت.»31

لكن مع اتساع رقعة الدولة وتضاعف الجيوش وزيادة المسؤوليات، وتوسع عمليات الجهاد زادت مصروفات الدولة ونفقاتها، إضافة إلى أن الجيل الثاني من المرابطين لم يسلك نفس السلوك المتقشف للجيل الأول فصاروا يحيون حياة ميسورة يسرفون في بذلهم وعطائهم وإنفاقهم.32

وازدادت النفقات العسكرية بسبب خروج المهدي وانتهاز النصارى الفرصة لمهاجمة القلاع والحصون في الأندلس، حيث يقول صاحب الحلل الموشية:» ولم يزل أمير المسلمين علي بن يوسف يوالي الحروب على أصحاب المهدي من كل جانب ويبعث لمحاربتهم الجيوش والكتائب ويقيمون المدة الطويلة في الحرب معهم والقتال، وينفق عليهم بيوت الأموال، فدامت أكثر مدته في حروب معهم وكروب.»33

ولمواجهة أعباء الظروف المتجددة فرض علي بن يوسف ضرائب متنوعة منها ما يسمى بالقبالات على مختلف السلع والصناعات «فكانت أكثر السلع بمراكش متقبلة عليها مال لازم مثل سوق الدخان والصابون والمغازل، فكانت القبالة على كل شيء يباع دقّ أو جلّ، كل شيء على قدره.»34

وزاد الوضع الضرائبي سوءاً أن عُين لتحصيل أنواع الضرائب عمال لا دراية لهم، اشتطوا على الرعية وساموهم الخسف وأخذوا أموالهم دون وجه حق حتى وصفهم ابن عبدون أنهم شر خلق الله، وأنهم خلقوا للضرر، ويسعون لضرر المسلمين، ويفتحون أبواب الضرر عليهم ويغلقون أبواب الخير والنفع عليهم.35

ومما ضاعف نقمة الناس على الضرائب وجُباتها أن المرابطين أوكلوا إلى اليهود جباية الضرائب في عدة مناطق بالأندلس، وأسند علي بن يوسف إلى جنده الرومي جباية البلاد الغربية وبخاصة جبل درن، وأحيانا كانت توكل إلى الجيش عامة، فصادروا أموال الناس واستذلوهم.

وبهذا نلاحظ أن السياسة الضريبية المرابطية قد حادت عن السبيل القويم الذي رسمه الأمير الأول يوسف بن تاشفين، وأثقلت الجبايات والمغارم كاهل الأندلسيين والمغاربة على حد السواء، وكان هذا من أبرز ما نقمه الموحدون على المرابطين واستعملوا ذلك في الدعاية ضدهم.

فلما قامت الدولة الموحدية حرص الخليفة عبد المؤمن بن علي في أول الأمر على إلغاء الرسوم والضرائب المخالفة للشرع والتي فرضها المرابطون، واكتفى بجمع الزكاة وتحصيل الأعشار والأخماس حتى لا يرهق كاهل الشعب، وألغى ما سواها في رسائل

موجهة إلى الطلبة والمشايخ والأعيان أمرهم فيها باتباع أوامر الشرع في جباية الأموال وقطع ما أقرّه الحكام السابقون لأنه من أعظم الكبائر جرما وإفكاً.36

ونتيجة لبداية العهد الإمبراطوري للدولة بتوحيدها لبلاد المغرب والأندلس؛ فإن حاجة عبد المؤمن للمنشآت الحربية من قلاع وحصون وتزويد الجيوش الجرارة بمختلف الأسلحة وإنشاء الأساطيل كل هذا لم يفِ مالية الدولة المقامة أساساً على الزكوات والأعشار وأخماس الغنائم، لهذا أصدر عبد المؤمن بن علي أوامره إلى عماله في جميع بلاده بأن يمسحوا الأرض، فقام بمسح شامل للأراضي الزراعية وأسقط ثلث المساحة في مقابل الجبال والأنهار والطرقات وفرض الخراج على ما تبقى من الأرض.

والتزم يوسف والمنصور والناصر بهذه السياسة، ولم يرِد أن الموحدين قد فرضوا شيئا مما انتقدوه على المرابطين إلا بعد هزيمتهم في العقاب. وعلى إثر ابتعاد الخلفاء الموحدين عن السياسة التي رسمها لهم ابن تومرت والفعالية الملزمة للدولة الجديدة، اضطرب الأمن وسادت الفوضى وتقلصت الأراضي الزراعية، واستعان بعض الخلفاء بأموال الأعراب لأن الفتن قد منعت جباية الأموال فكانت الخزينة خاوية في أكثر الأحيان، ثم ظهرت المجاعات وغلت الأسعار، وتجلّى ذلك خاصة في فترة ما بعد معركة العقاب التي تمثل بداية الانهيار العسكري والسقوط الحضاري.37

من كل ما سبق عن النظام المالي في العهدين المرابطي والموحدي، يتضح أن الدولتين كانتا تلغيان كل الضرائب السائدة قبلهما في أول العهد وتعتمدان كلية على الجبايات الشرعية وتلتزمان في تحصيلها. غير أن ذلك ما يلبث أن يتلاشى وينقلب إلى جبايات إضافية مجحفة في أغلب الأحيان، يشتط العمال في تحصيلها ويرهقون بها الرعية نظرا لما تحتاجه الدولة في آخر عهدها من أموال ومداخيل إضافية-حتى وإن اختلفت أسماؤها وقيمتها- وهذا ما قرّره ابن خلدون في مقدمته-مما ذكرناه سابقا-.

الهوامش:

1- كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، دون طبعة، 1996، ص 86.

2-عز الدين عمر أحمد موسى، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، دار الشروق، بيروت، الطبعة الأولى، 1403هـ/1983م، ص 304.

3 -الونشريسي أبو العباس بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، 1401هـ/1981م، الجزء السادس، ص : 316-315.

4 -عز الدين موسى، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي، ص 296، دندش عصمت عبد اللطيف، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين،عصر الطوائف الثاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1988م ، ص: 211-210، بوتشيش،إبراهيم القادري، حلقات مفقودة من تاريخ الحضارة في الغرب الإسلامي، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى، يونيو

2002، ص 37.
5 ـ بوتشيش، حلقات مفقودة، ص35.
6 ـ كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية، ص90.
7 ـ بوتشيش،إبراهيم القادري، إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، دار الطليعة بيروت، الطبعة الأولى، آذار (مارس) 2002، ص107.
8 ـ بوتشيش،إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي، ص107.
9 ـ بولقطيب الحسين، الحياة الاقتصادية للحلف القبلي المصمودي، مجلة الاجتهاد، دار الاجتهاد للأبحاث والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، العدد18، السنة الخامسة، شتاء عام 1993م/1413هـ ، ص97.
10 ـ كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية، ص91، وانظر عن هذه النازلة الونشريسي، المعيار،ج3، ص276.
11 ـ سامية مصطفى محمد مسعد، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة ـ في عصري المرابطين والموحدين ـ من 484 إلى 620هـ (من 1223ـ1092م) ، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1423هـ2003م ، ص190.
12 ـ عز الدين موسى، النشاط الاقتصادي، ص298.
13 ـ حمدي عبد المنعم محمد حسين، التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1997، ص319.
14 ـ حسن أحمد محمود ،قيام دولة المرابطين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1957م، ص403.
15 ـ بلغيث محمد الأمين، الرُبـط بالمغرب الإسلامي ودورُها في عصري المرابطين والموحدين، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، إشراف أ.د عبد الحميد حاجيات، جامعة الجزائر، معهد التاريخ، نُوقشت يوم 30 سبتمبر 1987م، ص148.
16 ـ حمدي عبد المنعم حسين، التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس ، ص ص: 319ـ320.
17 ـ الجنحاني الحبيب، المجتمع العربي الإسلامي،-الحياة الاقتصادية والاجتماعية - مجلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، سبتمبر 2005، ص226.
18 ـ ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب (ج4أو ما يسمى البيان المرابطي)، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ط3، 1983،، ص22.
19 ـ سعدون عباس نصر الله، دولة المرابطين في المغرب والأندلس -عهد يوسف بن تاشفين، أمير المرابطين، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 1405هـ/1985م،ص178، وانظر ابن عذاري، البيان المغرب، ج4، ص46.
20 ـ سامية مصطفى محمد مسعد، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة، ص192.
21 ـ دندش عصمت عبد اللطيف، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين،

ص237.
22 ـ سامية مصطفى محمد مسعد، الحياة الاقتصادية والاجتماعية، ص193، دندش عصمت عبد اللطيف، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين، ص241، يقول الجنحاني أن :" وزن الدينار الموحدي قد انخفض حتى بلغ نصف الدينار المرابطي أي 2.36غ في عهد عبد المؤمن بن علي" انظر الجنحاني الحبيب، المجتمع العربي الإسلامي، ص226.
23 ـ ابن خلدون ولي الدين أبو زيد عبد الرحمان، مقدمة ابن خلدون، تشكيل العلامة رشيد عطية، تدقيق المعلم عبد الله البستاني، مكتبة لبنان، ط4، 1990، ص262.
24 ـ دندش عصمت عبد اللطيف، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين، ص ص: 237ـ238.
25ابن أبي زرع الفاسي أي الحسن علي بن عبد الله،الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، تصحيح وطبع وترجمة كارل يوحنا نورنبرغ، دار الطباعة المدرسية، مدينة أوبسالة، سنة 1843، ص94.
26 ـ حسن أحمد محمود، قيام دولة المرابطين، ص403.
27 ـ دندش عصمت عبد اللطيف، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين، ص222.
28 ـ ابن أبي زرع، الأنيس المطرب، ص137.
29 ـ يقول ابن خلدون: "أن الدول تكون قليلة الضرائب، كثيرة الجباية في أول عهدها، لأن الرعايا ينشطون للعمل، فيكثر الاعتمار، وعندما تنتقل الدولة إلى الترف تكثر الضرائب فيثقل ذلك على الناس، فيقل الاعتمار وتنقص الجباية ولا يكون ذلك إلا تدريجيا، فإن أقوى الأسباب في الاعتمار تقليل مقدار الوظائف على المعتمرين ما أمكن."، ابن خلدون، المقدمة، ص: 280ـ279.
30 ـ ابن خلكان أحمد بن أبي بكر، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت، ج7، ص: 119ـ118.
31 ـ ابن أبي زرع، الأنيس المطرب، ص157.
32 ـ من أمثلة ذلك أن أبا بكر بن باجة غنى في حضرة ابن تيفلويت أحد أمراء الملثمين، فلما سمعه صاح: "واطرباه"، وشقّ ثيابه، وقال:"ما أحسن ما بدأت وما ختمت"، وحلف الأيمان المغلظة ألا يمشي ابن باجة إلى داره إلا على الذهب." حسن أحمد محمود، قيام دولة المرابطين، ص 407.
33 ـ ابن الخطيب لسان الدين محمد بن عبد الله بن سعيد بن عبد الله ، الحلل الموشية في الأخبار المراكشية، مطبعة التقدم الإسلامية، تونس، 1923م، ص111.
34 ـ الإدريسي نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، تحقيق إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983م ، ص318.
35 ـ بن عبدون محمد بن أحمد التجيبي، رسالة في الحسبة(ضمن ثلاث رسائل في آداب الحسبة والمحتسب تحقيق ونشر ليفي بروفنسال، القاهرة، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، 1955م، ص.30
36 ـ هشام أبو رميلة، علاقات الموحدين بالممالك النصرانية والدول الإسلامية في الأندلس،

دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان،ط1، 1984، ص ص: 381ـ380.
37 ـ بلغيث محمد الأمين، الربط، ص149.